# عِلْمُ أُصُولِ الْفِقْهِ مِنْ كِتَابِ النُّقَايَةِ

## تأليف

## جلالُ الدِّين عبدالرحمن بن أبي بكر السُّيوطي الشَّافعي

## (ت: ٩١١هـ) تحقيق ودراسة

د٠ صالحُ عبدالله صالح الجيران (*)

**المقدّمة:**

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وليُّ الصَّالحين، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله الصَّادق الأمين، صلَّى الله وسلَّم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، أمَّا بعد:

فإنَّ أهميَّة التَّدرج في طلب العلم لا تخفى على عاقلٍ، وقد سار العلماء جيلاً بعد جيلٍ على البدء بصغار العلم قبل كباره، وعدم أخذه دُفعةً واحدةً؛ كلُّ ذلك تأسيًا بالنَّبي عليه الصَّلاة والسَّلام الذي أرشده الله تبارك وتعالى إلى التَّدرج في طلب العلم جملةً وتفصيلاً، قال تعالى: " وقرآنًا فرقناه لتقرأه على النَّاس على مكثٍ ونزَّلناه تنزيلاً "(١)، ومن ذلك: الاهتمامُ بوضع المتون العلميَّة المختصرة في كلِّ

(*) دكتوراه في الفقه المقارن والسِّياسة الشَّرعيَّة – جامعة الكويت.

(١) سورة الإسراء، آية: (١٠٦).

فنٍّ، حتى يسهُل حفظ العلم، وضبطه، واستحضاره، فينتفع الطَّالب وينجب، وتنتفع به الأمَّة وترتفع[1].

هذا، ولا يخلو زمانٌ من عالمٍ مجتهدٍ يُصنِّف من تلك المتون العلميَّة ما يراه مناسبًا للطَّلبة في زمانه، مُراعيًا فيه التَّدرج في الحفظ مع تنوع الفنون[2]، ومن هؤلاء: الإمام السُّيوطي – رحمه الله – الذي صنَّف العديد من المتون العلميَّة النَّافعة، منها كتابه: النُّقاية في أربعة عشر علمًا، الذي قد ضمَّنه علم أصول الفقه، والذي يُعدُّ أصل هذا العمل الذي بين أيدينا.

لذلك قصدت إلى ضبط هذا العلم – أيْ أصول الفقه من كتاب النُّقاية – لوجود الأغلاط والتَّداخلات في المطبوع مع وفرة المخطوط، وترويجه لئلا يكون

(١) أفاد الإمام النَّووي – رحمه الله – طرفًا من الآداب التي ينبغي على المعلِّم التَّحلي بها، ممَّا يُوافق ما تقدَّم، راجع، المجموع شرح المهذب، (١/ ٣٠)، وما بعدها، ط دار الفكر. ومثل ذلك حصل للغزالي، حيث بيَّن وظائف المرشد المعلِّم، راجع، إحياء علوم الدِّين (١/ ٦١)، وما بعدها، ط مصطفى الحلبي. وراجع، أبجد العلوم، الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، تحقيق عبدالغني عبدالخالق، تأليف صديق حسن خان القنوجي، في آداب المعلم والمتعلم، (٣/ ١٢٤)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي – دمشق، (١٩٧٨م).

(٢) قال ابن عابدين الحنفي: " وأنت ترى كتب المتأخرين تفوق على كتب المتقدمين في الضبط والاختصار، وجزالة الألفاظ وجمع المسائل؛ لأنَّ المتقدمين كان مصرف أذهانهم إلى استنباط المسائل وتقويم الدَّلائل، فالعالم المتأخر يصرف ذهنه، إلى تنقيح ما قالوه، وتبيين ما أجملوه، تقييد ما أطلقوه، وجمع ما فرقوه، واختصار عباراتهم، وبيان ما استقر عليه الأمر من اختلافاتهم...، وعلى كلٍّ فالفضل للأوائل...إلخ ". راجع حاشية ابن عابدين، (١/ ٢٨)، الناشر مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصورة من دار الفكر – بيروت، ط٢، (١٣٨٦هـ، ١٩٦٦م).

خاملاً، وتتميمه باللَّواحق المفيدة، وإفراد هذا العلم بكتاب مستقِلٍّ لتعمَّ فائدته؛ لأنَّ ذلك كلَّه من مقاصد التَّأليف التي اتبعها العلماء(١).

وإذا تقرر ما سبق، فإنِّي رأيت تحقيق هذا المتن – أعني أصول الفقه ، وإفراده بالطباعة بشكلٍ مستقِّل، وفق المنهج العلمي لفن التَّحقيق، خدمةً لطلبة العلم. والله أسأل أنْ ينفع بها الطَّالب المبتدي والمنتهي، وأنْ يُصلح لنا ولهم النِّيَّة والقول والعمل...آمين.

هذا، وقد قدَّمت للنَّصِّ المحقق بتمهيدٍ، وثلاثة مباحث، بيانها على النَّحو الآتي:

فأمَّا التَّمهيد، فقد خصصته للحديث عن المتون العلميَّة في علم أصول الفقه وأهميتها في التَّأصيل العلمي.

**وأمَّا المبحث الأوَّل:** فهو في التَّعريف بالمؤلِّف، وفيه بيان اسمه ومولده، ونشأته ووفاته، ومنهجه، ومؤلّفاته.

**وأمَّا المبحث الثَّاني:** فهو في التَّعريف بالنَّصِّ المحقق، وفيه أربعة مطالب، وهي:

المطلب الأوَّل: سببُ التَّأليف.

---

(١) وقد أوصل الشَّيخ صديق حسن خان – رحمه الله – تلك المقاصد إلى حوالي سبعة عشر مقصِدًا، في مقدمة كتابه أبجد العلوم، وذكر منها: ضبط قديم، وترويج خامل، وتتميمٌ بلاحقٍ...إلخ. راجع، أبجد العلوم، الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، تحقيق عبدالغني عبدالخالق، تأليف صديق حسن خان القنوجي، (٣/ ٢١٣)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي – دمشق، (١٩٧٨م).

المطلب الثَّاني: موضوع المتن المحقق.

المطلب الثَّالث: العناية به.

المطلب الرَّابع: مصادر المؤلِّف.

**وأمَّا المبحث الثَّالث:** فهو في منهج التَّحقيق، وفيه أربعة مطالب، وهي:

المطلب الأوَّل: في تحقيق اسم الكتاب، وتحقيق نسبته إلى مؤلِّفه.

المطلب الثَّاني: في وصف النُّسخة المعتمدة في التَّحقيق.

المطلب الثَّالث: منهجي في التَّحقيق.

المطلب الرَّابع: نماذج من المخطوطات.

**

## التَّمهيد

## المتون العلميَّة في علم أصول الفقه وأهميتها في التَّأصيل العلمي

**أولاً: تعريف المتون العلمية:**

المتن لغةً: يطلق المتن في اللُّغة على معانٍ عدَّةٍ، منها: ما صلب ظهره، ومن ذلك صلابة الأرض، والجمع متون ومتان(١).

والمتن العلمي اصطلاحًا: هو جمع المسائل العلميَّة الأساسيَّة – بعبارةٍ سهلةٍ – في بابٍ من أبواب العلم على سبيل الإيجاز، للغاية التَّعليميَّة، مثل متن الآجرُّوميَّة في علم النَّحو، وتظهر العلاقة بين المعنى اللُّغوي والاصطلاحي، في اشتراك كلٍّ منهما بالصَّلابة، فالمسائل العلميَّة الأساسية كقاعدة الأرض الصلبة التي يبتدئ بها طالب العلم(٢).

**ثانيًا: المتون العلميَّة في علم أصول الفقه:**

يعتبر علم أصول الفقه من أعظم العلوم الموصلة إلى الأحكام الشَّرعيَّة، وقد مرَّ هذا العلم بمراحل عديدةٍ، إلى أنْ جاء الإمام الشَّافعي – رضي الله عنه – الذي كان أوَّل من كتب ودوَّن هذا العلم، ثُمَّ جاء من بعده وأكمل صناعة هذا العلم وتهذيب مسائله وتمهيد قواعده(٣).

---

(١) راجع، لسان العرب، لابن منظور، (١٤/ ١٦)، (٢٠٠٣م)، ط دار صادر.

(٢) راجع، المدخل الفقهي العام، مصطفى الزرقا، (١/ ٢١١ – ٢١٦)، ط٢، (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م)، ط دار القلم – دمشق.

(٣) راجع، مقدمة ابن خلدون، تأليف عبدالرحمن ابن خلدون (١/ ٥٧٣ – ٥٧٩)، تحقيق خليل شحادة، الناشر: دار الفكر – بيروت، ط٢، (١٤٠٨هـ). وراجع، كشاف اصطلاحات الفنون، تأليف محمد علي التهانوي، (١/ ٣٧ – ٤٠)، و (٢١٣ – ٢١٥)، سنة النشر: (١٩٩٦م)، ط مكتبة لبنان ناشرون.

وقد تنوَّعت طُرق التأليف في هذا العلم، والذي يعنينا منها طريقة جمهور العلماء الذي يعتنون بالاستدلال العقلي والبسط والتَّجريد في المسائل الأصوليَّة...إلخ، ومنهم مذهب الشَّافعيَّة، ومن أهم كتبهم: كتاب الرِّسالة للإمام الشافعي، واللُّمع مع شرحه، والتَّبصرة للشيرازي، والبرهان، والتَّلخيص، والورقات، وقواطع الأدلة، والمستصفى، والمنخول، والإحكام، والمحصول، والبحر المحيط...إلخ، إلى أن جاء الإمام السُّيوطي الشَّافعي وسار على مثل من سبقه من أئمة الشَّافعيَّة(١).

وقد وصل – علم أصول الفقه – إلينا وفق منهج المتون العلميَّة المختصرة – سواء أكانت نثرًا أم شعرًا – والتي يعمد مؤلِّفها أو غيره إلى وضع شرحٍ عليها، ثُمَّ يُوضع عليها ما يسمَّى بالحواشي، وعلى تلك الحواشي يوضع ما يُسمى بالتَّقريرات، فلا تخلو في حالٍ من الفوائد العلميَّة بشرط عدم الإفراط والتَّفريط حتى لا تخرج عن دائرة المتن العلمي(٢).

**ثالثًا: أهميَّة المتون العلميَّة في التَّأصيل العلمي:**

تظهر أهميَّة المتون العلميَّة من خلال فوائدها المرجوة، وهي كثيرةٌ منها: أولاً: تحصيلُ الملكةِ اللاَّزمة لتحليل الألفاظ، وبيان المعاني، وحلِّ المشكلات، كلُّ ذلك عند تقليب هذه المتون المختصرة النَّافعة، فهي كالمفتاح الذي يفتح الكتب المطولة

(١) راجع، علم أصول الفقه، تأليف عبدالوهاب خلاف، ط٨، مكتبة الدَّعوة الإسلاميَّة – شباب الأزهر. وراجع، المراجع السَّابقة.

(٢) راجع، مقدمة ابن خلدون، (١/ ٥٤٣)، تحقيق خليل شحادة، الناشر: دار الفكر – بيروت، ط٢، (١٤٠٨هـ). وراجع، كشاف اصطلاحات الفنون، تأليف محمد علي التهانوي، (١/ ٣٧ – ٤٠)، و (٢١٣ – ٢١٥)، سنة النشر: (١٩٩٦م)، ط مكتبة لبنان ناشرون.

وشروحاتها الكثيرة التي يصعب – أحيانًا – استحضارها وحفظها على طلبة العلم في هذا الزَّمان، ثانيًا: تُساعد في تقريب العلم إلى الذِّهن، ثالثًا: تقوم بتسهيل الوصول إلى المصادر الأصليَّة لهذا العلم، رابعًا: تُعين على حفظ العلم وضبطه واستحضاره. وبمجموع ما سبق يُتقن طالب العلم ويستفيد حق الاستفادة بإذن الله تعالى(١).

**

(١) قال ابن خلدون: " الحذق في العلم، والتفنن فيه، والاستيلاء عليه؛ إنَّما هو بحصول ملكة الإحاطة بمبادئه، وقواعده، والوقوف على مسائله، واستنباط فروعه من أصوله ". راجع، مقدمة ابن خلدون، تأليف عبدالرحمن بن خلدون (١/ ٥٤٣)، تحقيق خليل شحادة، الناشر: دار الفكر – بيروت، ط٢، (١٤٠٨هـ). وراجع، المراجع السَّابقة.

## المبحث الأوَّل

## التَّعريفُ بالمؤلِّف

**أولاً: اسمه ومولده:**

هو الحافظ عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدِّين الخضيري، السُّيوطي الشَّافعي، كُنيته: أبو الفضل، ولقبه: جَلال الدِّين، ولد – رحمه الله – سنة تسعٍ وأربعين وثمانمائةٍ، في شهر رجب[1].

**ثانيًا: نشأته ووفاته:**

نَشَأَ الإمام السُّيوطي – رحمه الله – بالقاهرة يتيمًا، وختم القرآن وله من العمر ثماني سنوات، ثُمَّ حفظ المتون العلميَّة، حتى ظَفِرَ بجملةٍ من أصول العلم، فغنم الوصول إلى الفتيا والتَّدريس والتَّأليف إلى أن بلغ أربعين سنةً فتجرد للعبادة وتحرير مؤلفاته وترك ما سوى ذلك، توفي – رحمه الله تعالى – في منزله بعد أنْ تمرَّض سبعة أيَّامٍ، وذلك سَحَرَ ليلة الجمعة، التَّاسع عشر من شهر جُمادى الأولى، سنة إحدى عشرة وتسعمائة، وقد ناهز من العمر اثنتين وستين سنةً[2].

---

(١) راجع، التحدُّث بنعمة الله، لجلال الدين السُّيوطي، تحقيق إليزابث، ط المطبعة العربيَّة الحديثة. وراجع، شذرات الذَّهب في أخبار من ذهب، عبدالحي بن أحمد العكري الحنبلي، (١٠/ ٧٤ – ٧٩)، تحقيق الأرناؤوط، ط دار ابن كثير، دمشق – بيروت. وراجع، الضوء اللَّامع لأهل القرن التَّاسع، محمد بن عبدالرحمن السّخاوي، (٤/ ٦٥ – ٧٠)، دار الجبيل – بيروت. وراجع، دليلُ مخطوطات السُّيوطي وأماكن وجودها، تأليف محمد الشيباني، ط (١٤٠٣– ١٩٨٣)، مكتبة ابن تيمية – الكويت.

(٢) راجع، المراجع السَّابقة.

**ثالثًا: شيوخه وتلاميذه:**

بدأ الإمام السيوطي – رحمه الله – في أخذ العلم وعرضه على علماء عصره منذ مرحلة الطفولة ولازمهم، حتى أجازوه بالفتيا والتَّدريس، منهم على سبيل المثال لا الحصر: العلمُ البُلْقِيني، وشرف الدِّين المُنَاوي، وتقي الدِّين الشُمُنِّي الحنفي، ومحي الدِّين الكافِيَجي، والتَّقي الحصكفي، وغيرهم كثير(١).

وقد تتلمذ عليه – رحمه الله – العديد من طلبة العلم، وتخرَّجوا به بعد أنْ نهلوا من علمه؛ منهم: محمد بن علي الداودي، وابن طولون الدِّمشقي، ومحمد بن يوسف الشَّامي، وابن العُجيمي المقدسي، وعبد القادر بن محمد الشاذلي، ويوسف بن عبد الله الأَزْمَيوني، وغيرهم كثير(٢).

**رابعًا: منهجه:**

انتهج الإمام السُّيوطي – رحمه الله – مناهج عديدة، منها على وجه العموم: أولاً: منهجُ التأليف، كالردِّ على المخالف، واختصارِ مؤلفات من سبقه، وما ادَّعى فيه التَّفرد، وما تمَّ من الكتب المعتبرة الصَّغيرة الحجم، وقد سمَّى من تلك الكتب الصَّغيرة سبعين مؤلفًا، منها الكتاب الذي بين أيدينا وهو النُّقاية في أربعة عشر علمًا، وكذلك شرحها المسمَّى بإتمام الدِّراية لقراء النُّقاية، وفي كلِّ ذلك له طريقةٌ في العرض، منها: النَّظم والنَّثر والشَّرح والتَّعليق والنَّقد والاستنباط والتَّرتيب والتَّهذيب والصِّياغة ...إلخ، ثانيًا: وله منهجٌ في التَّدريس أيضًا يُراجع فيه ما أفاده عن تلاميذه خشية الإطالة، ثالثًا: وله منهجٌ في الفُتيا يُلاحظه كلُّ من يطَّلع عليه

(١) راجع، المراجع السَّابقة.

(٢) راجع، المراجع السَّابقة.

من خلال كتبه في واقعات الفتاوى في نحو ثمانين مؤلفًا، وبمجموع ما سبق يتبيَّن منهجه كاملاً[1].

**خامسًا: مؤلّفاته:**

للإمام السيوطي – رحمه الله – الكثيرُ من المؤلفاتِ المطبوعةِ والمخطوطةِ، حتى تجاوزت الخمسمائة مؤلفٍ في شتَّى العلوم، والذي يهمنا منها ما يتعلَّق بعلم أصول الفقه، ونذكر طرفًا من تلك الكتب، وهي على سبيل المثال لا الحصر: تقريرُ الاستناد في تفسير الاجتهاد، والرَّدُّ على من أخلد إلى الأرض وجهل أنَّ الاجتهاد في كلِّ عصر فرض، ومنظومة الكوكب السَّاطع، وهي في الأصل نظمٌ لكتاب جمع الجوامع للسبكي، وشرحُ الكوكب السَّاطع – شرح فيه منظومته، وجزيلُ المواهب في اختلاف المذاهب، وكذلك ما بثَّه من تقريراتٍ واختياراتٍ أصوليَّةٍ منثورةٍ في بقيَّة كتبه، كما في التَّفسير والفقه وغير ذلك[2].

**

(١) راجع، المراجع السَّابقة.

(٢) راجع، المراجع السَّابقة.

## المبحث الثَّاني

## التَّعريفُ بالنَّصِّ المحقق

**وفيه أربعةُ مطالب، وهي:**

**المطلب الأوَّل: سببُ التَّأليف:**

نصَّ الإمام السُّيوطي – رحمه الله تعالى – على السبب الباعث للتَّأليف، وذلك حين ابتدأ– رحمه الله – كتابَه بمقدمةٍ مختصَرةٍ بَيَّن فيها أهميةَ كتاب النُّقاية. فقال: "هذه نقاية من عدة علوم يحتاج الطالب إليها، ويتوقف كل علم ديني عليها، والله أسأل أن ينفع بها، ويوصل أسباب الخير بها "[١].

وقال أيضًا في شرحه لكتاب النُّقاية إنَّه قد ضمنَّها خلاصة أربعة عشر علمًا، ومنها علم أصول الفقه الذي هو أصل هذا العمل، فقال عنها: " وراعيت فيها غاية الإيجاز والاختصار، وأودعت في طيِّ ألفاظها ما نشره النَّاس في الكتب الكبار، بحيث لا يحتاج الطَّالب معه إلى غيرها، ولا يُحرم الفطن المتأمل لدقائقها من خيرها"[٢]. لذلك رأى الإمام السُّيوطي – رحمه الله – الحاجة في وقته إلى تأليف هذا العلوم ومنها علم أصول الفقه متحريًا الاختصار ونفع طلبة العلم.

**المطلب الثَّاني: موضوع المتن المحقق:**

إنَّ موضوع المتن المحقق هو: (علم أصول الفقه)، قد احتوى على ثلاثة عناوين، الأوَّل: ذكرُ الأدلة الإجماليَّة. الثَّاني: ذكرُ كيفيَّة الاستدلال. الثَّالث: ذكر حال المستدل. وتفصيل ذلك على النَّحو الآتي:

---

(١) راجع، المخطوطات: (أ)، و (ط)، و (ق)، و(م).

(٢) راجع، المخطوطات: (أ)، و (ط)، و (ق)، و(م).

**أولاً: موضوعُ كتاب النُّقاية:**

ساق المؤلف – رحمه الله – خلاصات العلوم الواردة، مُميِّزًا كلَّ عِلْمٍ باسْمِه، ومنها علم أصول الفقه المستل من كتاب النّقاية الذي له.

وقد رتَّب الإمام السُّيوطي – رحمه الله – هذه العلوم وَفق التَّرتيب التَّالي: أصول الدين، والتفسير، والحديث، وأصول الفقه، والفرائض، والنحو، والتصريف، والخط، والمعاني، والبيان، والبديع، والتشريح، والطب، والتصوُّف.

اتَّسم منهجه في العلوم التي أوردها منهج بالاختصار غيرِ المخلِّ، تيسيرًا على طُلَّاب العلم المبتدئين في التَّدرج لطلب العلم، ليسهل الحفظ والاستحضار.

ثم خَتَمَ الكتابَ بخاتمة بيَّن فيها أهميَّة العلم والعمل وأوضح مراتب العلوم وذكر شيئًا من الفوائد والشعر المنظوم والإجازات الكتابية لتلاميذه.

**ثانيًا: موضوع علم أصول الفقه من كتاب النُّقاية:**

**أمَّا ما يتعلَّق بموضوع علم أصول الفقه من كتاب النُّقاية، من جهة العموم فهو على النَّحو الآتي:**

تميَّز هذا المتن الأصولي بالاختصار على ما انتهى إليه علم الإمام السُّيوطي الشَّافعي – رحمه الله – في علم الأصول.

يمتاز هذا المتن بسهولة العبارة ووضوحها.

قيام الإمام السُّيوطي – رحمه الله – بشرح هذا المتن وتوضيح ما قد يستغلق على بعض طلبة العلم.

**وأمَّا من جهة الخصوص فقد تميَّز بالتَّالي:**

عرَّف علم أصول الفقه، وعرَّف علم الفقه للتَّفريق بينهما.

ذَكَرَ موضوع أصول علم الفقه، وهو الأدلة الشرعية الكلية من حيث كيفية استنباط الأحكام الشرعية الفرعية منها.

أشار إلى جملةٍ من مبادئه المأخوذة من سائر العلوم كالعربيَّة والعقليَّة والكلاميَّة.

أفاد ذِكر الغرض منه، وهو تحصيل ملكة استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها الأربعة.

ضمَّنه ذكر فائدته، وهي استنباط تلك الأحكام على وجه الصِّحة.

وأخيرًا، نظر في الدَّاعي إلى وضعه، من خلال النَّظر إلى تفاصيل الأحكام والأدلة وعمومها، ليتحصل للنَّاظر قضايا كليَّة، ليتوصَّل بكلّ من تلك القضايا إلى استنباط الأحكام الجزئية من أدلتها التَّفصيلية، لِتُضبط.

**المطلب الثَّالث: العنايةُ به:**

تَمَثَّلَتْ العناية بمتن أصول الفقه المستل من كتاب النُّقاية بأمورٍ، منها:

أولاً: اعتناءُ تلاميذِ الإمام السيوطي – رحمهم الله جميعًا – بهذا المتن وغيره، إمَّا عن طريق مجالس القراءة عليه مباشرة وتعليق الإمام السيوطي على المتن، وهذا يُلاحظ من خلال النَّظر إلى البلاغات التي دونها الطلبة على النُّسخ الخطيَّة التي وقفت عليها، وإملاءات الإمام السُّيوطي الموجودة على تلك النُّسخ، واهتمام الطلَّبة بمقابلة نسختهم على نسخة شيخهم السُّيوطي رحمهم الله جميعًا. وإمَّا عن طريق اهتمام من بعده بنظم هذه العلوم – التي وضعها – وشرحها، من ذلك على

سبيل المثال: ما نظمه العلامة أحمد بن أحمد السنباطي (ت: ٩٩٩)، في مجموع كبير يجمع فيه كتاب النُّقاية كاملاً، والذي يحتوي على عدَّة علومٍ منها علم أصول الفقه الذي بين أيدينا، ثُمَّ شرحه لهذا النَّظم في مخطوطٍ، والذي أسأل الله الكريم أن ييسر طباعته.

ثانيًا: اعتناءُ المعاصرين في زماننا، ويتمثل في أمرين، الأول: عنايتهم بطباعة مؤلفات الإمام السُّيوطي – رحمه الله – ومنها كتاب النُّقاية الذي فيه متن أصول الفقه مع ما في ذلك من قصورٍ في الطباعة. الثَّاني: قيامُ العلماء المعاصرين بشرح كتاب النُّقاية والاعتناء به كاملاً، والذي يتضمن متن علم أصول الفقه، وقد وقفت على شرحٍ لفضيلة الشَّيخ الدّكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير – عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة.

**المطلب الرَّابع: مصادر المؤلِّف:**

إنَّ النَّاظر في ترجمة الإمام السُّيوطي – رحمه الله – يرى أنَّه قد وصل إلى مرحلة الاجتهاد الذي يؤهله إلى التَّأليف والفتيا وعدم التَّقيد بأدلة مذهبه الشَّافعيَّة – رضي الله عنهم – في الغالب، والذي يظهر في منهجه في التَّأليف هو عدم الإشارة إلى المصادر، ولكن عند التَّمحيص قد يُلحق الحاذق بعض كتبه إلى المصادر التي استقى منها كتبه، هذا في الجملة، وأمَّا من جهة علم أصول الفقه فإنَّ مصادره معلومة الاستمداد، منها علة وجه العموم: علمُ أصول الدِّين، وعلم اللُّغة العربيَّة، والأحكام الشَّرعيَّة.

**

## المبحث الثَّالث

## منهجُ التَّحقيق

**وفيه أربعةُ مطالب، وهي:**

**المطلب الأوَّل: في تحقيق اسم الكتاب، وتحقيق نسبته إلى مؤلِّفه:**

**أولاً: ما يتعلَّق بكتاب النُّقاية:**

فإنَّ تحقيق اسم الكتاب، وتحقيق نسبته إلى مؤلِّفه صحيحةٌ، ويدل على ذلك العديد من الأمور، منها:

**الأوَّل:** تصريحُ المؤلِّف باسم الكتاب في أحد كتبه التي ألَّفها، وهو كتاب: التَّحدث بنعمة الله تعالى، فقد نصَّ عليه مرتين عندما بدأ بسرد مؤلفاته، الأولى، بقوله: كتاب النُّقاية في أربعة عشر علمًا، الثَّانيَّة، بقوله: شرحها المسمَّى بإتمام الدِّراية لقراء النُّقاية(١).

**الثَّاني:** تصريحُ المؤلِّف بهذا الاسم في مقدمة كتاب النَّقاية، حيث قال: "هذه نقايةٌ من عدَّة علومٍ، يحتاج الطَّالب إليها، ويتوقف كلُّ علمٍ دينيٍ عليها... "(٢).

**الثَّالث:** تصريحُ المؤلِّف بهذا الاسم في مقدمة شرحه الذي سمَّاه: إتمام الدراية لقراء النقاية، فقال في مقدمته: " فلما ظهر لي تصويب الملحين عليَّ في

(١) راجع، التحدُّث بنعمة الله، لجلال الدين السُّيوطي ص (١١٣)، تحقيق إليزابث، ط المطبعة العربيَّة الحديثة.

(٢) راجع، المخطوطات: (أ)، و (ط)، و (ق)، و(م).

وضع شرحٍ على الكراسة التي سميتها بالنُّقَايَة، وضمنتها خلاصة أربعة عشر علمًا"[1].

**الرَّابع:** تصريحُ من جاء بعده، منهم على سبيل المثال: العلامة السُّنباطي – رحمه الله – (ت:٩٩٩هـ)، وذلك عندما ألَّف كتابه: روضة الفهوم في نظم نُقاية العلوم، وكذلك فتح الحي القيوم بشرح روضة الفهوم، فقد نظم كتاب الإمام السُّيوطي وشرح هذا النَّظم، ممَّا يدلُّ حقًّا على صحة اسم الكتاب وصحة نسبته إلى مؤلِّفه.

**الخامس:** جاء التَّصريح بهذا الاسم في فهرست مؤلفاته التي جمعها بعض المعاصرين، وقد نُصَّ فيه على أماكن وجود مخطوطات كتاب النُّقاية وشرحها في نحو أربعة عشر موضعًا من مواضع المخطوطات في العالم[2].

**ثانيًا: ما يتعلَّق بنسبة علم أصول الفقه إلى كتاب النُّقاية:**

فصحيحُ النِّسبة أيضًا لما تقدَّم، وذلك عندما نصَّ عليه المؤلِّف بصريح العبارة في مقدمة كتاب النُّقاية وشرحها أثناء سرده للعلوم التي يحتويها، بقوله: " ومنها ما هو فرض كفاية إمَّا لذاته...، أو لتوقف غيره عليه، وهو الأصول "[3]، أي علم أصول الفقه الذي عليه العمل.

وأيضًا من خلال النَّظر إلى البلاغات والسَّماعات التي دونها تلاميذه على تلك النُّسخ الخطيَّة، وما أملاه – الإمام السُّيوطي – على تلك النُّسخ لطلبته خاصَّة

(١) راجع، المخطوطات: (أ)، و (ط)، و (ق)، و(م).
(٢) راجع، دليلُ مخطوطات السُّيوطي وأماكن وجودها، تأليف محمد الشيباني، وآخرون، ص (٢٥٨)، ط (١٤٠٣- ١٩٨٣)، مكتبة ابن تيمية – الكويت.
(٣) راجع، المخطوطات: (أ)، و (ط)، و (ق)، و(م).

عند الوصول إلى علم أصول الفقه، من ذلك: تصريحُه بأنه مؤلِّفه في ختام مجالس القراءة عليه – كما هو مدونٌ في آخر إحدى النُّسخ الخطيَّة، حيث كتب بخطه مرات عديدة: " الحمد لله، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى، تمَّ عليَّ هذا الكتاب من أوله...، كتبه عبدالرحمن بن أبي بكر السُّيوطي"(١).

**المطلب الثَّاني: في وصف النُّسخة المعتمدة في التَّحقيق:**

يوجد الكثير من مخطوطات كتاب: النقاية، وكذلك شرحه المسمَّى بـ إتمام الدراية لقراء النقاية، ولكن بعد السّبْر والتَّقسيم، اعتمدت منها – بعد الله عزوجل – خمسَ نُسَخٍ خطّيّةٍ؛ وسبب هذا الاختيار: لأنَّها من أقدم النُّسخ التي لم يُعتمد عليها في تحقيق الكتاب وخدمته على الوجه الذي يليق به(٢).

**النُّسخة الأولى:** ورمزت لها بحرف (أ)، وهي إحدى محفوظات مكتبة جستر بيتي – دبلن – إيرلندا، ورقمها: (٣٥١٤).

- وهي نسخةٌ من الشَّرح، مقروءةٌ على المؤلِّف، وفيها بلاغاتٌ بِخَطِّه تصِلُ إلى نحو سبعة بلاغات.
- تتميز هذه النُّسخة بوضوحها، وهي بلا ألوان، وقد مُيّز المتن عن الشَّرح بوضع خط أعلاه.
- لمْ أقف على اسم ناسخها بالضَّبط، ولمْ أقف على تأريخ نسخها صراحةً.

---

(١) راجع، المخطوطات: (أ).

(٢) راجع، دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها في العالم، تأليف د. محمد الشَّيباني، وآخرون، (ص: ١٤٠) ط مكتبة ابن تيمية – الكويت.

- وقد وقفت على إجازةٍ بخطِّ الإمام السيوطي كتبها لأحد طلبته في آخر النُّسخة، ونصُّها على وجه التَّقريب: " الحمد لله وسلامٌ على عباده الذين اصطفى، تمَّ عليَّ هذا الكتاب من أوله إلى [ ] النَّسخ، الفاضل المجتهد المتقن [ ] محمد علي العراقي [ ] الله، ونفع به، [ ]، وأنْ يُفيد ويروي عنِّي، وذلك في [ ]، سنة أربع وسبعين وثمانمائة، كتبه عبدالرحمن بن أبي بكر السُّيوطي الشَّافعي، غفر الله له...إلخ.

**النُّسخة الثَّانية:** ورمزت لها بحرف (ق)، وهي محفوظة بمكتبة جستر بيتي – دبلن – إيرلندا، ورقمها: (٤٦٥٥).

- وهي نسخةٌ من الشَّرح أيضًا، مقروءةٌ على المصَنِّف، وفيها بلاغاتٌ بِخَطِّه.

- وقد صرَّح ناسخها بأنها منقولة من خط المؤلف، وذلك حين قال في آخرها: " تمَّ إتمام الدِّراية لقرَّاء النُّقاية، ونقلت هذه النُّسخة المباركة من خط مصنِّفها الشيخ الإمام العالم العامل الورع الزَّاهد جلال الدِّين [عبد الرحمن] ابن الشَّيخ الإمام العلامة كمال الدِّين أبي بكر السُّيوطي الشَّافعي فسح الله في مُدَّته، والحمد لله وحده ".

- والنسخة التي بين يدي غيرُ ملونة، إلاَّ أن المتن كُتِب بلونٍ مغايرٍ عن الشَّرح.

- ولمْ أقف على اسم ناسخها ولا تأريخ نسخها، ولكن جزمًا كُتِبت في حياة الإمام السيوطي رحمه الله، وفقًا للمعطيات السَّابقة.

**النُّسخة الثَّالثة:** ورمزت لها بحرف (م)، وهي محفوظة بمكتبة جستر بيتي – دبلن – إيرلندا، ورقمها: (٣٤٢٠).

- وهي نسخة من المتن، ومن أقدم النُّسخ المفردة التي وقفت عليها.

- ناسخها: محمد بن إسماعيل بن أحمد البيري.

- تأريخ نسخها: العشر الثَّاني من رجب الفرد سنة أربعين وتسعمائة.

- ابتدأها النَّاسخ بقوله: " بسم الله الرحمن الرَّحيم، رب يسر يا كريم، الحمد لله والشكر له، والصلاة والسلام على خير نبي أرسله، هذه نقاية من عدة علوم يحتاج الطالب إليها، ويتوقف كل علم دينيٍ عليها، والله أسأل أنْ ينفع بها، ويوصل أسباب الخير بسببها ".

- وفي آخرها قال النَّاسخ: " تمت النُّقاية بحمد الله وعونه، على يد فقير رحمة ربه الغني، محمد بن إسماعيل بن أحمد البيري، غفر الله له ولوالديه، وللمسلمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم، في العشر الثَّاني من رجب الفرد، أربعين وتسعمائة ".

**النُّسخة الرابعة:** ورمزت لها بحرف (ط)، وهي محفوظة ضمن مجموعٍ بمكتبة عاطف أفندي، ورقمها: (٢٢٠٠).

- وهي نسخة من الشرح. تتميز بأنَّها مقابلة على نسخة عليها خطُّ المؤلِّف، حيث ورد في آخرها على الطُّرة، قول النَّاسخ: " بلغ مقابلة، على الأصل [...] منه وعليه خط المصنف في [...] عديدة على حواشيه وآخره، ولله الحمد والمنة على ذلك ".

- ناسخها: أحمد بن علي الرشيدي الحنبلي.

- تأريخ نسخها: يوم الأحد سلخ شهر ربيع الأوَّل من شهور سنة ثمانٍ وتسعين وتسعمائة.

- مُيِّز فيها المتن بالمداد الأحمر، وكُتب الشرح بالمداد الأسود.

**النُّسخة الخامسة:** ورمزت لها بحرف (ن)، وهي محفوظة ضمن مجموعٍ بمكتبة عاطف أفندي، ورقمها: (٢٢٠٠)، وتأتي مباشرة بعد الشَّرح.

- وهي نسخة من المتن فقط، تقع بعد الفراغ من الشَّرح، تتميز بأنَّها مقابلة على نسخة عليها خطُّ المؤلِّف، حيث ورد في آخرها على الطُّرة، وبعد الفراغ من النَّسخ، قول النَّاسخ: " [...] مقابلة على الأصل المنقول منه وعليه خط المصنف في مواضع عديدة، والله سبحانه أعلم ".
- بعد الفحص والتحقيق، تبيَّن أنَّ بين هذه النُّسخة، وبين نسخة (ط) السَّابقة، بعض الفروق على الرغم من أنَّ ناسخهما شخصٌ واحدٌ.
- ناسخها: أحمد بن علي بن حسن الرشيدي الحنبلي.
- تأريخ نسخها: يوم الأربعاء ثامن شهر جمادى الأولى من شهور سنة ثمانٍ وتسعين وتسعمائة.

**المطلب الثَّالث: منهجي في التَّحقيق:**

١- تمَّ الاعتماد في التَّحقيق – بعد الاعتماد على الله تبارك وتعالى – على خمسِ نسخٍ خطيَّة.

٢- قدَّمت في المتن ما اتفقت عليه النسختان اللتان قُرئتا على المصنف.

٣- إذا اختلفت النسختان فإني أُثبتُ الأقرب للصواب، من خلال النظر في شرح المؤلِّف لكتابه، واتِّفاق أكثر النُّسخ.

٤- تمَّ إثبات مقدمة وخاتمة الإمام السُّيوطي – رحمه الله – المثبتة على كتاب النُّقاية، نظرًا لكون هذا المتن – وهو علم أصول الفقه – مستلًّا من كتاب النُّقاية.

٥– تمَّ إصلاح العديد من الأخطاء، والتَّصحيفات الواردة.

٦– عملت على تفقير متن أصول الفقه، حتى يعين بإذن الله تعالى على فهم تقاسيمه.

٧– قُمت بنسخ النَّصِّ المحقق وفقًا لقواعد الإملاء الحديثة.

٨– ضبطتُ كثيرًا من الكلمات التي قد تُشكِلُ بالتَّشكيل اللُّغوي.

٩– اعتنيت بإثبات علامات التَّرقيم في المتن المحقق.

١٠– شرحت ما قد يستغلق من العبارات.

١١– تمَّ التَّعريف بالمؤلِّف وبالكتاب.

١٢– ذَكَرْتُ السبب الدَّاعي لإعادة طبع هذا المتن وإفراده بالطبع.

## المطلب الرَّابع: نماذج من المخطوطات

صورة الصفحة الأولى والأخيرة للنسخة (أ)

وبها إجازة خطيَّة للإمام السُّيوطي

صورة الصفحة الأولى والأخيرة للنسخة (ق)

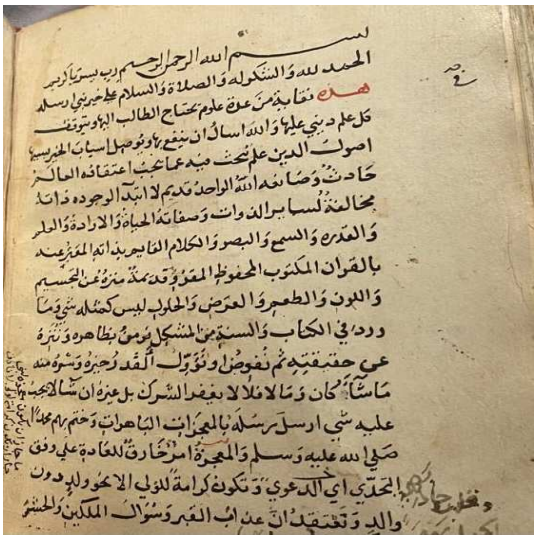

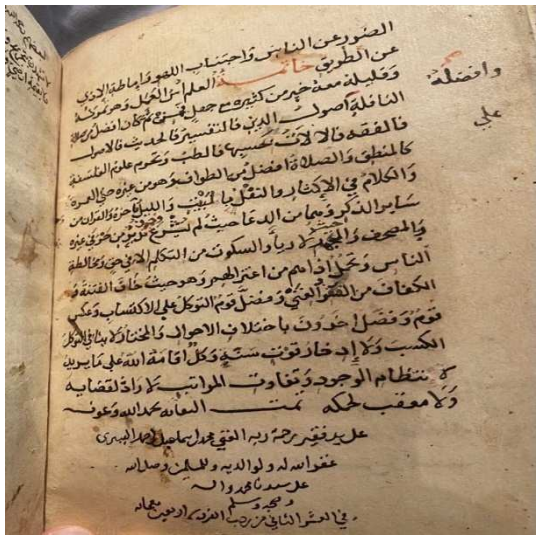

صورة الصفحة الأولى والأخيرة للنسخة (م)

صورة الصفحة الأولى والأخيرة للنسخة (ط)

صورة الصفحة الأولى والأخيرة للنسخة (ن)

## النَّصُّ المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم[١]

الحمدُ للهِ والشُّكرُ لَه، والصَّلاةُ والسَّلامُ على خيرِ نبيٍّ أَرْسَلَه.

هذه نُقَايَةٌ مِنْ عِدَّةِ علومٍ يحتاج الطالبُ إليها، ويَتَوَقَّفُ كُلُّ عِلْمٍ دِينِيٍّ عليها. واللهَ أسألُ أنْ يَنفعَ بها ويُوصِلَ أَسْبَابَ الخَيْرِ بِسَبَبِها.

## أُصُولُ الْفِقْهِ[٢]

أَدِلَّتُهُ الْإِجْمَالِيَّةِ، وَكَيْفِيَّةُ الْاسْتِدْلَالِ بِهَا، وَحَالُ الْمُسْتَدِلّ[٣].

وَالْفِقْهُ: معرفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي طريقها الاجتهاد[٤].

وَالْحُكْمُ: إِنْ عُوقِبَ تَارِكُهُ وَاجِبٌ، أَوْ فَاعِلُهُ حَرَامٌ، أَوْ أُثِيبَ فَاعِلُهُ نَدْبٌ، أَوْ تَارِكُهُ كُرْهٌ[٥]، أَوْ لَا وَلَا مُبَاحٌ، أَوْ نَفَذَ وَاعْتُدَّ بِهِ صَحِيحٌ وَغَيْرُهُ بَاطِلٌ[٦].

---

(١) في (م) بعد البسملة: رب يسر يا كريم. وفي (ن): رب يسر وأعن.

(٢) في النُّسخة (أ)، ليست الجملة السَّابقة من المتن. وفي (م)، نصُّها: " أصولُ عِلمِ الفقه ". والمثبت من نسخة (ط)، و (ق)، و(ن).

(٣) هذا تعريف أصول الفقه في الاصطلاح، وقيل في تعريفه: وهو علم يتعرف منه كيفية استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية. راجع، البحر المحيط، للزركشي، (١/ ٢١).

(٤) وقيل في تعريف الفقه اصطلاحًا: إنَّه العلم بالأحكام الشرعية العملية، المكتسب من أدلتها التفصيلية. والصلة بين الفقه وأصول الفقه: أن الفقه يعنى بالأدلة التفصيلية لاستنباط الأحكام العملية منها، أما أصول الفقه فموضوعه الأدلة الإجمالية من حيث وجوه دلاتها على الأحكام الشرعية. راجع، البحر المحيط، للزركشي، (١/ ٢١).

(٥) في النُّسخة (أ): " أو كرهٌ ".

(٦) هذا تعريف الحكم الشَّرعي وأقسامه لدى الإمام السُّيوطي، وقد عرَّفه الأصوليون بأنَّه: خطاب الله المتعلِّق بالمكلَّف اقتضاءً أو تخييرًا أو وضعًا، والحكم الشَّرعي ينقسم إلى التَّكليف والوضعي، فأمَّا الحكم التَّكليفي بالاقتضاء أو التَّخيير فيندرج فيه الواجب=

وَتَصَوُّرُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ = عِلْمٌ، وخلافهُ = جهلٌ[1].

وَالْمُتَوَقِّفُ على نظرٍ واستدلالٍ = مكتسبٌ، وَغَيرُهُ = ضَرُورِيٌّ.

وَالنَّظَرُ = الْفِكْرُ فِي الْمَطْلُوبِ.

وَالدَّلِيلُ = الْمُرْشِدُ[2].

وَالظَّنُّ = رَاجِحُ التَّجْويزينِ[3].

الْمَرْجُوحُ = وَهْمٌ[4].

وَالْمُسْتَوِي = شَكٌّ[5].

الأدلةُ[6]: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَالْقِياسُ[7].

---

=والحرام والندب والكره والمباح، وأمَّا الحكم الوضعي فهو السبب والشرط والمانع والرخصة والعزيمة، وفي ذلك كلِّه تفصيل. راجع، المستصفى، للغزالي، (١/ ٦٧) ط الأميرية - بولاق. وراجع، البحر المحيط للزركشي، (١/ ٢٤٦)، ط دار الكتبي. وراجع، منهاج الوصول للبيضاوي مع الإبهاج، (١/ ٦٠)، ط الكليات الأزهرية.

(١) الجهل لغة نقيض العلم، واصطلاحًا: اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه. راجع، لسان العرب، لابن منظور، مادة: " جهل ". وراجع، الأشباه والنظائر، للسيوطي، (١٨٧-١٩١)، ط دار الكتب العلمية.

(٢) راجع، لسان العرب لابن منظور، مادة: " دلل ". والدليل اصطلاحًا: " ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري كالعالم "، والدَّليل قد يكون قطعيًّا أو ظنيًّا. راجع، المستصفى للغزالي، (١/ ٢٠)، ط الأميرية - بولاق.

(٣) راجع، التعريفات للجرجاني ص (١٨٧)، ط دار الكتاب العربي.

(٤) في النُّسخة (م)، بزيادة حرف الواو: " والمرجوح وهمٌ ".

(٥) راجع، التعريفات للجرجاني ص (١٦٨)، ط دار الكتاب العربي.

(٦) إنَّ الأحكام التَّكليفيَّة والأحكام الوضعيَّة لا يعمل بها إلاَّ بأدلة شرعيَّة، وهذه الأدَّلة قد تكون متَّفقًا عليها أو مختلفًا فيها، فأمَّا المتفق عليها، فهي: الكتاب والسُّنة والإجماع والقياس، وأمَّا المختلف فيها فستأتي وهي كثيرةٌ قد جمعها الإمام القرافي، منها: الاستصحاب وشرع من قبلنا وقول الصحابي والاستحسان والمصلحة المرسلة وسد الذرائع والعرف والاستقراء. راجع، الذخيرة للقرافي، (١/ ١٤٩)، ط دار الغرب الإسلامي.

(٧) في النُّسخة (أ)، جاءت كلمة: " الأدلة ". من شرح المؤلِّف.

## مَبَاحِثُ الْكِتَابِ[١]

الْكَلَامُ: أَمرٌ وَنهيٌ، وَخبرٌ، واستفهامٌ، وتمنٍّ، وَعَرْضٌ، وَقَسَمٌ، وَحَقِيقَةٌ مَا بَقِيَ عَلَى مَوضُوعِهِ، وَغَيرُهُ مَجَازٌ[٢].

الْأَمْرُ[٣]: طَلَبُ الْفِعْلِ مِمَّنْ دُونه[٤]، بِافْعَل، لِلْوُجُوبِ عِنْدَ الْإِطْلَاق، لَا لِفَورٍ أَوْ تَكْرَارٍ إِلاَّ لِدَلِيلٍ، وَهُوَ نَهْيٌ عَنْ ضِدّهِ وَعَكْسُهُ، وَيُوجِبُ مَا لَا يتمُّ إِلَّا بِهِ، وَيدْخُلُ فِيهِ الْمُؤْمِنُ، لَا سَاهٍ وَصَبِي وَمَجْنُون وَمُكْرَه، وَالْكَافِرُ مُخَاطَبٌ بِالْفُرُوعِ وَشَرْطُهَا، وَيَرِدُ لِنَدْبٍ وَإِبَاحَةٍ وَتَهْدِيدٍ وَتَسْوِيَةٍ وَغَيرهَا[٥].

النَّهْيُ[٦]: اِسْتدْعَاءُ التَّرْكِ، وَفِيهِ مَا مَرَّ[٧].

---

(١) النَّصُّ المثبت هو من جميع النُّسخ عدا النُّسخة (أ) فمن الشَّرح.

(٢) هذا في الكلام على الألفاظ ودلالتها على الأحكام، والمؤلِّف قد اقتصر على بعض الدّلالات باختصار شديد.

(٣) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٤) راجع، لسان العرب، لابن منظور، مادة: " أمر ". وراجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (١/ ٣٦٧-٣٦٩)، ط الأميرية - بولاق.

(٥) للأمر عند الأصوليين صيغٌ صريحةٌ وهي ثلاثة، وغير صريحةٍ، وقد اقتصر الإمام السُّيوطي على الصِّيغة الصريحة وهي فعل الأمر ودليلها قوله تعالى: " وأقيموا الصلاة "، وذكر دلالة صيغة الأمر الصريحة، ومدى ورود الامر لغير الوجوب، واقتضاؤه للتكرار، ودلالته على الفور أو التراخي، ومدى اقتضائه الأجزاء في حال الامتثال. راجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (١/ ٣٦٧-٣٦٩)، ط الأميرية - بولاق.

(٦) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٧) وقد عرفه الأصوليون بأنَّه القول المقتضي ترك الفعل، ويرد عليه مثل ما ورد على الأمر من الأحكام، كصيغة النَّهي وما يقتضيه النَّهي وما تستعمل فيه صيغة النَّهي من معانٍ. راجع، المستصفى للغزالي، (١/ ٤١١)، ط الأميرية – بولاق. وراجع، البحر المحيط للزركشي، (٣/ ٣٦٥)، ط دار الكتبي.

الْخَبَرُ: مُحْتَمِلُ الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ، وَغَيرُهُ إِنْشَاءٌ[1].

الْعَامُّ[2]: مَا شَمِلَ فَوقَ وَاحِدٍ، وَلَفْظُهُ: ذُو اللَّامِ فَرْدًا وَجَمْعًا، وَمَنْ، وَمَا، وَأَيّ، وَأَيْنَ، وَمَتَى، وَلَا فِي النَّكِرَاتِ. وَلَا عُمُومَ فِي الْفِعْلِ[3].

التَّخْصِيصُ[4]: تَمْيِيزُ بَعْضِ الْجُمْلَةِ بِشَرْطٍ وَلَوْ مُقَدَّمًا، وَصِفَةٍ، وَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ بِهَا[5].

وَاسْتِثْنَاءٌ: وَهُوَ إِخْرَاجٌ مِنْ مُتَعَدِدٍ، بِشَرْطِ أَنْ يتَّصِلَ وَلَا يَسْتَغْرِق، وَيَجُوزُ مِنْ غَيرِ الْجِنْسِ، وَتَقْدِيمهُ[6].

وَتَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِهِ، وَبِالسُّنَّةِ، وَهِي بهَا، وَبِهِ، وَهُمَا بِالْقِيَاسِ.

---

(١) راجع، المستصفى للغزالي، (١/ ١٣٢).

(٢) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٣) العموم فيه ثلاثون مسألةً، منها: حدَّه لغةً وهو شمول أمر لمتعدد سواء كان الأمر لفظا أو غيره واصطلاحًا وهو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد. راجع، إرشاد الفحول للشوكاني، ص (١١٢)، ط مصطفى الحلبي.

(٤) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٥) جاء تعريف التَّخصيص عند الغزالي: بأنَّه قصر العام على بعض مسمياته بدليلٍ مستقلّ أو غير مستقلٍّ، مقارنًا أمْ غير مقارنٍ، وهو جائزٌ عقلاً وواقعٌ استقراءً، وقد اختلف الأصوليون في أن العام بعد التخصيص يبقى عاما في الباقي بطريق الحقيقة أم يصير مجازا؟، وأكثر الشَّافعيَة على أنَّه حقيقة في البعض الباقي وقيده بعضهم بأن كان الباقي غير منحصر وغير ذلك من القيود. راجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (١/ ٣٠٠، ٣٠١)، ط الأميرية - بولاق.

(٦) إخراج من متعدد أي: بإلا أو إحدى أخواتها، والاستثناء نوع من المخصصات للعام عند جمهور الأصوليين، وليس مخصصا للعام عند الحنفية. راجع، المستصفى للغزالي، (٢/ ١٦٣).

الْمُجْمَلُ[١]: مَا افْتَقَرَ لِلْبَيَانِ[٢].

الْبَيَانُ[٣]: إِخْرَاجُ الشَّيْءِ مِنْ حَيِّزِ الْإِشْكَالِ إِلَى حَيِّزِ التَّجَلِّي[٤].

النَّصُّ[٥]: مَا لَا يحْتَمِلُ غَيْرَ مَعْنَى[٦].

الظَّاهِرُ[٧]: مَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ، فَإِنْ حُمِلَ عَلَى الآَخَرِ لِدَلِيلٍ فَمُؤَوَّلٌ[٨].

النَّسْخُ[٩]: رَفْعُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيّ بِخِطَابٍ، وَيَجُوزُ إِلَى بَدَلٍ، وَغَيرِهِ، وَأَغْلَظَ، وَأَخَفَّ، وَالْكِتَابُ بِهِ وَبِالسُّنَّةِ، وَهِي بِهِمَا[١٠].

---

(١) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٢) ذكر العلماء أن حكم المجمل التوقف فيه إلى أن يرد تفسيره وتبيينه، ولا يصح الاحتجاج بظاهره في شيء يقع فيه النزاع. راجع، البحر المحيط، (٣/ ٤٧٧)، وما بعدها. وراجع، إرشاد الفحول للشوكاني، ص (١٦٨)، ط مصطفى الحلبي.

(٣) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٤) العلاقة بين المجمل والمبين التقابل. راجع، البحر المحيط، (٣/ ٤٧٧)، وما بعدها.

(٥) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٦) أي يفيد معنى لا يحتمل غيره، كزيد، فإنَّه يفيد الذَّات من غير احتمالٍ لغيرها. راجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (٢/ ١٩)، ط الأميرية - بولاق.

(٧) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٨) أيْ ظاهرٌ في الإطلاق، مثل قوله: " فانكحوا ما طاب لكم من النِّساء"، راجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (٢/ ١٩)، ط الأميرية - بولاق.

(٩) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ)

(١٠) النَّسخ في اللغة التَّبديل، وفي الشَّرع: ورود دليل شرعي متراخيا عن دليل شرعي مقتضيا خلاف حكمه، والفرق بين النَّسخ والتَّخصيص هو أنَّ النسخ إخراجه برفع الحكم بعد ثبوت الحكم، والتخصيص إفراد الحكم ببعض قبل ثبوت الحكم. راجع، التعريفات للجرجاني، ص (٣٠٩)، ط دار الكتاب العربي. وراجع، البحر المحيط، للزركشي، (٤/ ٣٢٥)، ط دار الكتبي.

السُّنَّةُ[١]:[٢] قَولُهُ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – حُجَّةٌ[٣].

وَأَمَّا فِعْلُهُ فَإِنْ كَانَ قُرْبَةً وَدَلَّ دَلِيلٌ عَلَى الْاخْتِصَاصِ، وَإِلَّا حُمِلَ عَلَى الْوُجُوبِ أَوِ النَّدْبِ، أَوْ يُوقَفُ أَقْوَالٌ أَوِ غَيرَهَا فَالْإِبَاحَةُ.

وَتَقْرِيرُهُ عَلَى قَولٍ أَوْ فِعْلٍ حُجَّةٌ، وَكَذَا مَا فُعِلَ وَعَلِمَ بِهِ وَسَكَتَ[٤]. وَمُتَوَاتِرُهَا: يُوجِبُ الْعِلْمَ، وَالْآحَادُ: الْعَمَلَ. وَلَيْسَ مُرْسَلٌ غَيْرَ ابنِ الْمُسَيبِ حُجَّةً.

الْإِجْمَاعُ[٥]: اتِّفَاقُ فُقَهَاءِ الْعَصْرِ عَلَى حُكْمِ الْحَادِثَةِ، وَهُوَ حُجَّةٌ، وَعَلَى مَنْ بَعْدَهُ فِي أَيِّ عَصْرٍ كَانَ[٦].

وَلَا يُشْتَرَطُ اِنْقِرَاضُهُ، فَلَا يَجُوزُ الرُّجُوعُ[٧]، وَلَا يُعْتَبَرُ قَولُ مَنْ وُلِدَ فِي حَيَاتِهم، وَيصِحُّ بِقَولٍ وَفِعْلٍ مِنَ الْكُلِّ[٨] وَمِنْ بَعْضٍ لَمْ يُخَالِفْ، وَلَيْسَ قَولُ صَحَابِيٍّ حُجَّةٌ عَلَى الْجَدِيدِ[٩].

---

(١) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ)

(٢) السُّنَّة هي الدليل الثَّاني من الأدلة المتَّفق عليها. راجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (٢/ ٩٧).

(٣) في النُّسخة (ط)، بإضافة كلمة: " بلا نزاعٍ " بعد كلمة: " حجة ". وأمَّا المثُبت فمن بقية النُّسخ.

(٤) جملةُ: " وعلم به وسكت " مثبتةٌ في جميع النُّسخ، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٥) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ، وغير مثبتة كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٦) الإجماع الدَّليل الثَّالث من أدلة الحكم الشَّرعي المتَّفق عليها، وهو لغة العزم، والاتفاق، وقيل في تعريفه إنَّه اتِّفاق أمَّة محمدٍ – صلى الله عليه وسلَم – على أمرٍ من الأمور الدّينيَّة. راجع، المستصفى للغزالي، (١/ ١٧٣).

(٧) في النُّسخة (أ)، غير مثبتة. و (ط): " فلا يجوز لهم الرُّجوع ". و (ق): " فلا يجوز الرُّجوع عنه ". و (م): " فلا يجوز الرُّجوع "، وهي المختارة.

(٨) جملة: " من الكلِّ "، مثبتة في جميع النُّسخ إلاَّ نسخة (ن).

(٩) اختيار المؤلِّف بأنَّ قول الصَّحابي ليس بحجَّة هو قول جمهور العلماء. راجع، المرجع السَّابق.

الْقِيَاسُ[١]: رَدُّ فَرْعٍ إِلَى أَصْلٍ بِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ فِي الْحُكْمِ[٢].

فَإِنْ أَوجَبَتْهُ الْعِلَّةُ = فَقِيَاسُ عِلَّةٍ، أَوْ دَلَّتْ = فَدِلَالَةٌ، أَوْ تَرَدَّدَ بَيْنَ أَصْلَيْنِ وَأُلْحِقَ بِالأَشْبَهِ = فَشَبَهٌ.

وَشَرْطُ الأَصْلِ: ثُبُوتُهُ بِدَلِيلٍ وِفَاقِيٍّ، وَالْفَرْعُ: مُنَاسَبَتُهُ، وَالْعِلَّةُ: الاطِّرَادُ، وَكَذَا الْحُكْمُ، وَهِي الْجَالِبَةُ لَهُ.

اِسْتِصْحَابُ[٣] الأَصْلِ عِنْدَ عَدَمِ الدَّلِيلِ: حُجَّةٌ[٤]. وَأَصْلُ الْمَنَافِعِ بَعْدَ الْبِعْثَةِ الْحِلُّ، وَالْمَضَارِّ التَّحْرِيمُ.

---

(١) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ، وغير مثبتة كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٢) القياس الدَّليل الرَّابع من أدلة الحكم الشَّرعي. وهو لغةً: تقدير الشَّيء، وقيل في تعريفه اصطلاحًا: وفي الاصطلاح حمل معلوم على علوم في إثبات حكم لهما أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أو صفة كذا، وأركانه أربعةٌ: الأصل = المشبه به، والفرع = المشبه، والحكم والعلّة، ولكلِّ ركنٍ شروطه. راجع، إرشاد الفحول للشوكاني، ص (١٩٨)، ط مصطفى الحلبي.

(٣) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٤) الاستصحاب لغةً: الملازمة، وقد عُرِّف بعدة تعريفات في الاصطلاح، فقيل إنَّه: الحكم بثبوت أمر في الزمن الآتي، بناء على ثبوته في الزمن الأول، وله أنواعٌ متفقٌ عليه ومختلفٌ فيها منها: استصحاب العدم الأصلي واستصحاب العموم حتى يرد المخصص، واستصحاب حكم دل الشرع على ثبوته، وأمَّا عن حجيته فقد اتَّفق الأصوليون على حجيته على أقوال من أشهرها قول جمهورهم بحجيته مطلقًا في النَّفي والإثبات خلافًا للحنفيَّة. راجع، نهاية السول في شرح منهاج الأصول (٣/ ١١٢) مطبعة التوفيق الأدبية. وراجع، المستصفى، للغزالي، (١/ ٢١٧)، وما بعدها.

الْاسْتِدْلَالُ[1]: إذا تعَارَضَ عَامَّانِ أَوْ خَاصَّانِ وَأَمْكَنَ الْجَمْعُ جُمِعَ، وَإِلَّا وُقِفَا، فَإِنْ عُلِمَ مُتَأَخِّرٌ = فَنَاسِخٌ، أَوْ عَامٌّ وَخَاصٌّ = خُصَّ[2] بِهِ، أَوْ كُلٌّ عَامٌّ وَخَاصٌّ = خُصَّ كُلٌّ بِكُلٍّ، وَيُقَدَّمُ الظَّاهِرُ، وَالْمُوجِبُ لِلْعِلْمِ عَلَى الظَّنِّ، وَالْكِتَابُ وَالسُّنَّة عَلَى الْقِيَاسِ، وَجَلِيُّهُ عَلَى خَفِيِّهِ[3].

الْمُسْتَدِلُّ[4]: هُوَ الْمُجْتَهِدُ، وَشَرْطُهُ: الْعِلْمُ بِالْفِقْهِ أَصْلًا، وَفَرْعًا، خِلَافًا، وَمَذْهَبًا، وَالْمُهِمُّ[5] مِنْ تَفْسِيرِ آيَاتٍ، وَأَخْبَارٍ، لُغَةٍ[6]، نَحْوٍ[7]، وَحَالِ رُوَاةٍ[8].

وَالِاجْتِهَادُ: بذلُ الْوُسْعِ فِي الْغَرَضِ، وَلَيْسَ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مصيبًا، بل مأجورًا إنْ لمْ يُقَصِّر[9].

والتَّقْلِيدُ: قَبُولُ القَوْلِ بِلَا حُجَّةٍ، وَلَا يَجُوزُ لِمُجْتَهِدٍ[10].

---

(١) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٢) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٣) هذا كلُّه يُسمَّى ويُبحث في باب التَّعارض والجمع والتَّرجيح عند الأصوليين. راجع، المستصفى للغزالي (٢/ ٣٠٦)، ط الأميرية - بولاق.

(٤) الكلمة المثبتة موجودة في جميع النُّسخ من المتن، وغير مثبتةٍ كمتنٍ في النُّسخة (أ).

(٥) في النُّسخة (ط)، و (م)، و(ن): " المبهم ". والمثبت من النُّسخة (أ)، و (ق).

(٦) في النُّسخة (م)، و(ن)، بإثبات الواو: " ولغةٍ ". والمثبت من بقية النُّسخ.

(٧) في النُّسخة (ن)، بإثبات الواو: " ولغةٍ ". والمثبت من بقية النُّسخ.

(٨) راجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (٢/ ٣٦٢). وراجع، الإحكام للآمدي، (٣/ ١٤٠ ـ ١٤٦)، ط صبيح.

(٩) الاجتهاد هو خاتمة المباحث الأصوليَّة عادةً، وله أحكام عديدة قد ذكر الإمام السُّيوطي جزءًا منها، وللاستزادة راجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (٢/ ٣٦٢). وراجع، الإحكام للآمدي، (٣/ ١٤٠ ـ ١٤٦)، ط صبيح.

(١٠) راجع، فواتح الرحموت بهامش المستصفى، (٢/ ٣٦٢). وراجع، الإحكام للآمدي، (٣/ ١٤٠ ـ ١٤٦)، ط صبيح.

## الخاتمـة

وهي تحتوي على ثلاثة أمور:

**الأوَّل:** ذكر الإمام السُّيوطي – رحمه الله تعالى – جملة لا بأس بها من مباحث علم أصول الفقه في هذا المتن، وأمَّا بقيَّة المباحث والتَّفصيلات التي قد يفقدها النَّاظر في هذا المتن يجدها في شرح الإمام لهذا المتن وبقيَّة كتبه الأصوليَّة.

**الثَّاني:** ينبغي أنْ يرجع طالب العلم المبتدي عند دراسته هذا المتن من أصول الفقه إلى معلمٍ حاذق يُرشده ويبيَّن له ما استغلق من العبارات حتى تكتمل الفائدة من تعلم هذا العلم.

**الثَّالث:** لا بُدَّ أنْ ينتبه إلى مسألة اختيارات الإمام السُّيوطي في هذا المتن المختصر فهي غير محصورةٍ به بل تحصل بمجموع مؤلَّفاته.

هذا ما أردنا بيانه من تحقيق علم أصول الفقه من كتاب النُّقاية للإمام السُّيوطي – رحمه الله – والذي بيَّنا فيه منهجه في الأصول، وأظهرنا كتابه في أحسن حُلَّةٍ مع التَّعليقات والتوجيهات اللاَّزمة، والحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله وسلَّم على نبيّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

**

## قائمة المراجع والمصادر


- أبجد العلوم، الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، تحقيق عبدالغني عبدالخالق، تأليف صديق حسن خان القنوجي، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي – دمشق، (١٩٧٨م).
- الإحكام للآمدي، ط صبيح.
- إحياء علوم الدِّين، أبو حامد الغزالي، ط مصطفى الحلبي.
- إرشاد الفحول للشوكاني، ط مصطفى الحلبي.
- الأشباه والنظائر، للسيوطي، ط دار الكتب العلمية.
- البحر المحيط للزركشي، ط دار الكتبي.
- تاريخ ابن خلدون، تحقيق خليل شحادة، الناشر: دار الفكر – بيروت، ط٢، (١٤٠٨هـ).
- التحدُّث بنعمة الله، لجلال الدين السُّيوطي، تحقيق إليزابث، ط المطبعة العربيَّة الحديثة.
- التعريفات للجرجاني ط دار الكتاب العربي.
- حاشية ابن عابدين، ابن عابدين، الناشر مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصورة من دار الفكر – بيروت، ط٢، (١٣٨٦هـ، ١٩٦٦م).
- دليلُ مخطوطات السُّيوطي وأماكن وجودها، تأليف محمد الشيباني وآخرون، ط مكتبة ابن تيمية – الكويت، (١٤٠٣- ١٩٨٣).
- الذخيرة للقرافي، ط دار الغرب الإسلامي.
- شذرات الذَّهب في أخبار من ذهب، عبدالحي بن أحمد العكري الحنبلي، تحقيق الأرناؤوط، ط دار ابن كثير، دمشق – بيروت.

- الضوء اللَّامع لأهل القرن التَّاسع، محمد بن عبدالرحمن السّخاوي، دار الجبيل– بيروت.
- علم أصول الفقه، تأليف عبدالوهاب خلاَّف، ط٨، مكتبة الدَّعوة الإسلاميَّة – شباب الأزهر.
- فواتح الرحموت بهامش المستصفى، ط الأميرية – بولاق.
- كشاف اصطلاحات الفنون، تأليف محمد علي التهانوي، ط مكتبة لبنان ناشرون، (١٩٩٦م).
- لسان العرب، لابن منظور، ط دار صادر، سنة النشر: (٢٠٠٣م).
- المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، ط دار الفكر – بيروت، (١٣٤٤هـ).
- المدخل الفقهي العام، مصطفى الزرقا، ط٢، ط دار القلم – دمشق، (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).
- المستصفى، للغزالي، (١/ ٦٧) ط الأميرية – بولاق.
- مقدمة ابن خلدون، تأليف عبدالرحمن بن خلدون تحقيق خليل شحادة، الناشر: دار الفكر – بيروت، ط٢، (١٤٠٨هـ).
- منهاج الوصول للبيضاوي مع الإبهاج، ط الكليات الأزهرية.
- نهاية السول في شرح منهاج الأصول، مطبعة التوفيق الأدبية.

* * *